فتاوى المعاملات و الأخلاق

حكم مسابقة اليانصيب دون دفع من المتسابقين/الســـــبت)82-21-4202م(مسجـد الفـاروق

صلاح الصاوي

السؤال الاول في هذه الحلقة يقول السائل ما حكم مسابقة اليانصيب؟ بدون ان تدفع فقط تدخل وتسحب او يختارونك هم. ويقول لك ادفع فقط حق او قيمة الشحن. شحن الجائزة - 00:00:00

التي فزت بها اليك الى عنوانك. فهل في ذلك شيء؟ هل يدخل في باب القمار الميسر المحرم يعني الجواب عن هذا ان لي نصيب نوع من انواع القمار الذائع الصيت - 00:00:20

يتم السحب فيه على جوائز مالية. الناس يشترون تذاكر مرقمة من بائعين معتمدين او من الات بيع ذاكر ويتم تحديد الارقام الفائزة في سحب عام بطريقة عشوائية. ادي معنى اللي هي النصيب. طيب - 00:00:40

حكمه ان كانت الجوائز تقدم من جهة خارجية. يعني المتسابقون لا يفعلون شيئا. اما ان تكسب واما الا تخسر. لن تخسر هذه السورة لا تدخل في القمار المحرم. القمار المحرم الذي لا يخلو اطرافه من غرم او غنم. يا تربح يا تخسر - 00:01:00

وربح اخدت احد الطرفين هو خسر الطرف الاخر. القمار على هذا النحو هو الميسر الذي جاء فيه قول الله تعالى فانما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان. فاجتنبوه لعلكم تفلحون - 00:01:21

لا يستثنى الا ثلاثة امور لا سبق الا في نصل او خف او حافر. استثنت الشريعة من النهي من المنع مسابقة بين الابل والخيل وفي الرمي والتنشين. لان دي من ادوات الجهاد فرخص فيها - 00:01:41

في هذا المعنى لهذه الحكمة. لكن ما عدا هذا اي معاملة لا يخلو اطرافها من غرم او غنم هذا هو القمار المحرم لكن اذا قدمت الجائزة من جهة خارجية يعني اللي بيدخل يا يكسب يا ما يخسرش. هذه الصورة لا لا شيء فيها - 00:02:04

يعني اصل ايه؟ الرخصة - 00:02:24